

223170 - هل يأثم برمي شعر لحيته بعد حلقها ؟

السؤال

أنا أعمل بالقول الذي يجيز حلق اللحية ، ولكن السؤال عندي هو هل يجوز رمي شعر اللحية أم لا بد من دفنه ؟ وماذا لو رمى الحلاق شعر لحيته دون علمي هل يكون علي ذنب ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا يجوز حلق اللحية ؛ لما فيه من مخالفة الأمر النبوي بإعفائها ، ولما فيه من التشبه بالمشركين من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم ، ولما فيه من التشبه بالنساء .
وقد نقل غير واحد من العلماء اتفاق العلماء على تحريم حلق اللحية ، قال ابن حزم رحمه الله : " وَاتَّفَقُوا أَنَّ حَلْقَ جَمِيعِ اللَّحْيَةِ مُثَلَّةٌ لَا تَجُوزُ " .
انتهى من "مراتب الإجماع" (ص 157).
فإن وجد خلاف لبعض العلماء في ذلك فهو خلاف شاذ لا يلتفت إليه .
فقول السائل : " أعمل بالقول الذي يجيز حلق اللحية " .
بل الواجب على جميع المسلمين أن يعملوا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم .

ثانيا :

لا يجوز للحلاق أن يحلق اللحية ، لأن ذلك من التعاون على معصية الله ومعصية الرسول ، وأخذ الأجرة على حلق اللحية محرم ، قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :
" حلق اللحية محرم ، ولا يجوز للإنسان أن يشتغل حلاقا بحلق اللحية ؛ لأنه من التعاون على الإثم والعدوان ، وقد نهى الله عنه بقوله : (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) أما الاشتغال بحلق رؤوس الرجال دون اللحية : فلا حرج فيه " .
انتهى من " فتاوى اللجنة الدائمة " (14 / 462) .

ثالثا :

لا يلزم دفن الشعر بعد حلقه ، ولا الأظفار بعد قصها ، وإن فعل ذلك فهو أفضل وأحسن .
وانظر جواب السؤال رقم : (97740) .



والله تعالى أعلم .